انه اتاه بعض كتب الفقه وهو يتكلم فيه في شروط الولاية وضوابطها وكيف ينبغي ان يكون
الولي الذي يتبع فقال يا ارشدنا منه ان تسمعوا منه ما ذكر في هذا الكتاب في الولاية وشروط
الولي وقد فهمت انشاد ذلك وانه اراد الانكار على بعض من يشار اليه بالولاية من اراد ان يتوافق
مع ذلك الكتاب فلما استلهمته الفرج فجاء بما كتبه من الانكار والاعتراض على اولياء الله
عز وجل فقلت له لا تنازع على صاحب الكتاب حتى تجيبني عن سؤال فاذا اجبتني عنه فلك ما
شئته اخبرني هل مؤلف هذا الكتاب احاط بجميع اسرار ملك الله وعجائبه وملكه العظيم
او هو كما قال الخضر لموسى عليهما السلام ما نقص علمي وعلمك من علم الله الا كما
نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر فلئن احاط بملك الله وخزائنه فقولوا له
حتى اسمعه منكم فهذه الغيبة معاذ الله ان تقول ذلك وان قلتم هو كما قال الخضر
لموسى عليهما السلام فالسكوت خير له وان مثاله كنملة لها عش في صخرة لو القيت فيه
ونسي فيه فخرجت منه فوجدت حبة قمح فجرتها لا ورد خلفها الى مسكنها و
وما لها الفرح عن ان جعلت تصيح وتنادي يا جميع النمل لا ماوى الا ما عندي ولا خير الا ما
لديه فقلت له اتقها تتعب خلفها وتوقع رائحتها بالمرآة له بان اعلمه من علم الله
كنقرة العصفور من البحر كيف يجترئ منه يقطع على الولي الكريم ويقول انه لا يرحم
هذا ولا يفتح على هذا ولا انطابقه واذا كان الله تعالى يرحم العبد وهو على الكفر فيعطيه
الايمان ثم يفتح عليه من ساعته بلى قاعدة تنبغي للولاية حينئذ واذا قيل لك عن
السلطان الحادث العاجز الولي على الناس انه اغنى عبده كالعجلاني وصنع الحر العجلاني و
وخلع على العبد العلاة كذا وكذا فانك لا تستبعد ذلك لانك تعتقد انه لا منازع له
في ملكه واذا كنت تعتقد هذا في الملك الحادث فكيف في الملك القديم سبحانه
من ذلك الضوابط وقواعدك وانك تعتقد انه فعال لما يريد وانه غالب على امره فقال
الفقيه هذا الذي قلتم صواب والله انه لحق وكون كتابه وفلان وفلان هؤلاء الموليين
احد هو اولياء الله فيبس ما قلناه وان قلنا انهم لم يحيطوا بالسر منه فلا ينبغي لنا ان نحجر على الله
بقواعدهم فلو سكتوا لكان خيرا لهم والمهتدي من هداه الله وكم من مهتد هدي قبل ان تكون
هذه القواعد والضوابط والله الموفق وقد وقعت لي مناظرة اخرى مع بعض الفقراء
المنتسبين الى جده مناظر الطالبين رضي الله عنه وذلك اني كنت انا وهو نختلف الى بعض
الاولياء كثيرا فلما مات ذلك الولي جعلت اختلف الى ولي اخر وبقي هو في زاوية
الاول فلقيني ذات يوم فقال ارادت نصيحتك يا فلان فقلت له حبا وكرامة وعلى الراس
والعين وقد فهمت مراده فقال انك كنت اولا مع سيدي فلان وكانت ولا بقي لا يشك

فيها

جمع

اصل وليس هؤلاء الاولياء، ولكوابل الولاية لا تصدق مما دعوا لا نكابهم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

فيها القلان وقد ذهبت اليوم الى غيره فانت بمثابة من ترك الجواهر واليواقيت واس
استبدلها بالاحجار فقلت انت تتكلم عن بصيرة او عن غير بصيرة فان كان كلامك
عن بصيرة فاذكر في هذا حتى تذكر ما عندنا وان كان كلامك عن غير بصيرة فاذكر دليلك فقال
فيما هو مثل الشمس فقلت له فان قال لك قائل ان كلامك هذا انما يصدر عن العدو وتحريك
من الشيطان فقلت له هات دليلك فقال ان الحاضر مثل الشمس فلم تجيبه وسكت ولم يرد ما
يقول فقلت له ارخي وكررت في دليلك وجئت بما كرري برهانك فما اجد لك دليلا الا امرا واحدا
فقال ما هو فقلت انك تزعم ان الشيخ لك في ملكه ليس لا يعطي شيئا ولا يفتح
على عبد الا باذنك والفتح على الاجل الذي تنكر عليه لم يقع باذنك ولا بقدر الله تعالى على
اعطائه الا باذنك فمن هذا الطريق قصبه الانكار على عباد الله الصالحين ولو كنت
تعتقد ان الله لا شريك له في ملكه ولا منازع له في عطائه لسلمت لعباد الله فيما اعطاهم
ربهم عز وجل من الخيرات فقال الفقير انا تائب الى الله تعالى مما كنت عليه الا فضوليون
وما كنا ننكر الا بالباطل والعد الموفق والعلم وفقك الله ان لو كان المعترض عليه يعرف
الحق والصواب ولا يتبعه بحجة مذهب من المذاهب ولو تعطلت المذاهب لا يعدم الشيء هذا القدر على
ادلة الشرع بحجة وكيف لا وهو لا يغيب عنه النبي صلى الله عليه وسلم طرفة عين ولا يخرج عن مشاهدة
الحق جل جلاله لحظة وحينئذ فهو العارف بمراد النبي صلى الله عليه وسلم وبمراد الحق جل
جلاله في احكامه التكليفية وغيرها واذا كان كذلك فهو حجة على غيره وليس غيره
حجة عليه لانه اقرب الى الحق من غير المعترض عليه وحينئذ فكيف يسوغ الانكار على
من هذه صفته ويقال انه خالف مذهب فلان في كذا اذا سمعت هذا فمن اراد ان
ينكر على الولي المعترض عليه لا يخلو اما ان يكون جاهلا بالشريعة كما هو الواقع لغالب
من اهل الانكار وهذا لا يليق به الانكار وان كان عالما لا ينكر على البصير ابدا بل اشتغال هذا
بزوال جهله اولى به واما ان يكون عالما بمذهب من مذاهبها فهذا يغير
وهذا لا يصح منه انكار الا ان كان يعتقد ان الحق مخصوص بمذهبه ولا يتجاوزه
لغيره وهذا الاعتقاد لم يذهب اليه احد من المحققين والائمة المجتهدين اما انهم يعتقدون ان الحق
في كل مذهب فهو كلها عندهم على صواب وفي المعتمد في تعدد بحسب كل
المجتهد وان كل الحرمة في نازلة وفي حكم الله في حقه ومن قال بالحلية فيها بعينها
فهو حكم الله في حقه واما المخطئة فحكم الله عندهم واحد لا يتعدد والمصيب واحد
ولكنهم لا يحصرونه في مذهب بعينه بل يكون الحق في نازلة هو ما ذهب اليه امام
وفي نازلة اخرى هو ما ذهب اليه غيره فالاشتغال بهذا المعنى بزوال هذا الاعتقاد الفاسد
اولى به واما ان يكون عالما بالمذاهب الاربعة وهذا لا يتاتى منه الانكار ايضا
الا اذا كان يعتقد نفي الحق عن غيرها من مذاهب العلماء كمذهب الثوري والاوزاعي وعطاء
وابن جريج وعكرمة ومجاهد ومعمر وعبد الرزاق والبخاري ومسلم وابن جرير وابن
خزيمة وابن المنذر وطاوس والنخعي وقتادة وغيرهم من التابعين واتباعهم
الى مذاهب الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وهذا الاعتقاد فاسد فالاشتغال به

اصل انا تائب الى الله تعالى انا تائب الى الله تعالى العظيم مما تقول ومما

جواب من سكت عمن انكر من الفقهاء ولاية الرجل العالم المفتوح عليه

اصل من المصوبة ولا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)